

## شرح متن الورقات للإمام الحرمي رحمة تعالى (٩)

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام الاتمان اكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى الله وصحبه الطيبين الطاهرين اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح - 00:00:02

وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين وان يرزقنا الاخلاص في القوالي والاعمال اللهم امين فيقول امام الحرمي ابو المعالي الجويني رحمة الله تعالى رحمة واسعة ونفعنا بعلومنه في الدنيا والآخرة - 00:00:24

واما العام فهو ما عم شيئاً فصاعداً من قوله عممت زيداً وعمراً بالعطاء. وعممت جميع الناس بالعطاء هذا المبحث يتعلق بالعام والخاص وقدم الكلام على العام ثم اردف الكلام على الخاص - 00:00:45

وهذا المبحث من المباحث المهمة لكثره ورود الالفاظ العامة في نصوص الوحيين. الكتاب والسنة وهذا المبحث ذكر باختصار فيمكن ان نجعل المسائل الرئيسية في هذا المبحث في ثلاثة مسائل بتعريف عام - 00:01:13

وما هي الفاظ العام؟ وما هو محل العام واضح فقال رحمة الله واما العام فهو ما عم شيئاً فصاعداً قالوا واما العام فهو ما عم اي لفظ العام او اللفظ العام هو ما عم شيئاً فاكثر - 00:01:34

هذا تعريف العام بحسب ما عرفه امام الحرمي رحمة الله وهذا التعريف قد ينتقد لما ينتقد لان التعريف اشتمل شيئاً من المعرف ويعرف العام. فيقول العام ما هو ما عم - 00:01:59

واضح؟ وقد درسنا هذا ان من شروط التعريف الا يشتمل التعريف على شيء من المعرف اين ذكرنا هذا لما عرف العلم قال العلم معرفة المعلوم واضح؟ فاشتمل التعريف للعلم على ذكر المعلوم - 00:02:21

وهنا قال العام ما عم شيئاً فصاعداً اذا هذا التعريف لما كان قد يوجه عليه الاعتراض ذكرت لكم التعريف الثاني في السبورة وهو تعريف شيخ الاسلام زكريا رحمة الله تعالى في لب الاصول - 00:02:43

فانه عرف العام فقال لفظ فصرح بكونه لفظاً وهنا قال العم ماء عماء ما هنا المراد بها لفظ. المراد بها لفظ قال لفظ يستغرق يستغرق ما معنى يستغرق يشمل لفظ يستغرق اي لفظ يشمل - 00:03:02

الصالح يشمل الصالح له. يعني كل ما يصلح ان يدخل تحت هذا العام فان لفظ العام يشمله واضح ولذلك لو قلت مثلاً نفترض ان في هذا المعهد عندي اربعة طلاب - 00:03:28

استاذ عبدالله استاذ محمد مثلاً استاذ ايماس استاذ شافعي اربعة طلاب فانا يمكن ان اقول هكذا جاء الاستاذ عبدالله والاستاذ ديماس والاستاذ محمد والاستاذ شافعي يمكن اقول هذا ويمكن اقول بعبارة اخرى جاء الطلاب - 00:03:45

فاما قلت جاء الطلاب فان عموم الكلمة الطلاب يشمل جميع الافراد فهو بقوة اي بنفس القوة بنفس الدرجة بين لو قلت جاء استاذ عبدالله استاذ محمد الشافعي او قلت جاء الطلاب - 00:04:06

واضح؟ اذا ما هو العام؟ لفظ يستغرق يشمل الصالح له. هؤلاء طلاب لفظ الطلاب جاء الطلاب يدخلون فيه لان اللفظ يصلح لهم لكن هل يصلح هذا اللفظ ليشمل المدرسين لا - 00:04:27

هل يصلح هذا اللفظ ليشمل الاداريين؟ لا واضح؟ اذا لو قال قائل لماذا لا يدخل الاداريون لماذا لا يدخل المدرسوون؟ الجواب لان اللفظ لا يصلح لهم فاللفظ لفظ الطلاب انما يصلح للطلاب - 00:04:48

ولم يدخل غير الطلاب لان اللفظ ليس صالح لهم. فهم؟ اذا قال لك لفظ يستغرق الصالح له من غير حصر من غير حصر لما قال من

غير عصر اخرج ماذا - 00:05:10

اخراج اسماء الاعداد كعشرة فان عشرة يستغرق الافراد الذين يدخلون تحته لكن مع الحصر عشرة مثل مئة مثل الف هذا يستغرق افرادا عشرة الاف مئة الف مليون يستغرقوا افرادا لكنهم ينحصرون مهما كانوا كثيرا - 00:05:28

واضح لكنهم ينحصرون. اذا العام ما هو لفظ اخرج ماذا المعاني المعاني لا تصب بالعموم. سيأتي معنا في اخر الدرس تمام؟ يستغرق الصالح له يشمل افرادا اخرجا ماذا اخرج النكرة - 00:05:53

في سياق الالتباث تعطي العموم الجواب لا تعطي العموم. انا لو قلت لك اكرم طالباكم طالبا مستكرم واحد لكن هذا الواحد معين او غير معين - 00:06:12

غير معين لكن لو قلت لك اكرم الطلاب كل الطلاب طب لو عدد الطلاب مثلا عدد الطلاب سبعون. اكرمت تسعة وستين هل امتننت الامر مازال فيه خلل في واحد لم تكرمه - 00:06:31

صح هذا هو العموم العموم له افراد اما الاطلاق فرد غير معين اذا فرق بين قولي اكرم طالبا هذا واحد لكن غير معين. يمكن هذا يمكن هذا يمكن هذا يمكن هذا - 00:06:48

لكن لو قلت اكرم الطلاب لابد من اكرامهم اذا لما قال لفظ اخرج ماذا اخرج المعنى. ولما قال يستغرق الصالح له اخرج ماذا؟ اخرج النكرة في سياق الالتباث. انتبه معي النكرة في سياق الالتباث - 00:07:08

مثل اعتقاد رقبة اكرم طالبا. واضح؟ ليست مفيدة للعموم. الا ها؟ خلاص الا بس من باب الفائدة الا اذا سبقت في سياق الامتنان في سياق الامتنان من الله عز وجل - 00:07:27

حينئذ تفید العموم والا فالاصل انها لا تفید العموم قال من غير حصر اخرج ماذا؟ اسماء الاعداد. اذا هذا التعريف كم فيه قيود ثالث قيود لما قال لفظ اخرج غير اللفظ - 00:07:44

ولما قال الصالح لما؟ الصالح يستغرق الصالح له اخرجه النكرة في سياق الالتباث. صح؟ ولما قال من غير حسرة خريج اسماء العداء هذا تعريفه العام امام الحرمين كانه اراد التسهيل على المبتدئ لم يعرف - 00:07:59

بتعریف فيه محترسات وقيود انما اتى بتعریف يسهل فهمه فقال العام ما عم شيئاً فصاعداً لو سألكم سؤالاً في غير اصول فقه ما اعراب صاعدة مفعول مطلق عذراً قال هذا رأي ثانٍ - 00:08:16

الو حال محدود العامل اي فذهب اللفظ او فذهب افراده صاعداً واضح؟ حال محدود العامل. وهذه الكلمة دائماً تتكرر. صاعداً. تمام؟ نفس العراب حال محدود العامل منصوب. تمام قال فهو ما عم شيئاً فصاعداً من قوله عممت زيداً وعمراً بالعطاء وعممت جميع الناس بالعطاء. هذا تعريف العام. اذا نحن انتهينا من النقطة - 00:08:45

في الدرس بعد ذلك جاء الى بيان الفاظ العموم كيف تعرف ان هذا عام او خاص؟ قال لك ان العام ان العموم له الفاظ محصورة اذا رأيتها عرفت ان هذا اللفظ عام - 00:09:23

قال والفاظه اربعة واحد الاسم الواحد المعرف بالالف واللام لما قال والفاظه الفاظ ماذا ها الفاظ العموم يعني الفاظ العموم تمام الاول الاسم الواحد المعرف بالالف واللام. قال الاسم الواحد ماذا يقصد بالاسم الواحد؟ يقصد الاسم المفرد - 00:09:42

يقصد الاسم المفرد المفرد المعرف اشقا هنا بالالف واللام. شف ايش بعده ايش قال قال باسم الجم المقصود باسم الجم الجمع يعني تمام المعرف بالله يعني مرة قال المعرف بالالف واللام - 00:10:08

ومرة قال معرف باللام طيب هو معرف بایش؟ معرف بالالف واللام ولا معرف باللام ها؟ خلاف ايش قال ابن مالك في الالفية الحرف تعريف او اللام فقط ذكر الخلاف الحرف تعريف - 00:10:23

او اللام فقط فنمط عرفت قل فيه النمط. امام الحرمين كانه اراد ان يخرج من الخلاف فذكر هذا مرة وذكر هذا مرة. قال سواء قلت انه معرف باللام او قلت انه معرف بالالف واللام فالامر سيان. ما في فرق - 00:10:44

نحن لا يهمنا هنا في اصول الفقه ما يهمنا التعريف باللام فقط او بالالف واللام فقط. المهم يهمنا انه ايش معرف هذا يعني المعرف

يعني دخلت عليه هذه الاداة. تمام - 00:11:04

فقال المفرد المعرف بالله لو قال قال ما الدليل ما الدليل على ان المفرد اذا عرف باللام افاد العموم ما التغيير الدليل في سورة العصر في قول الله عز وجل - 00:11:17

ان الانسان لا في كسر الله سبحانه وتعالى اقسم في اول سورة. بسم الله الرحمن الرحيم والعصر ان الانسان لفي خسر ما المراد بالانسان هنا؟ هل المراد بالانسان شخص واحد - 00:11:33

او المراد بالانسان كل انسان استغراق ما المراد بالانسان ها واحد يعني شخص معين اول مراد كل انسان كل انسان كيف عرفتم من المراد كل انسان بدليل الاستثناء لو كان المراد انسان واحد لا يأتي استثناء بعده - 00:11:54

لكن ورود الاستثناء الا الذين امنوا هذا يستنبط منه ان الالف واللام هنا بمعنى كل. للاستغراق واضح ان كل انسان لفي خسر الا الذين امنوا. ولذلك قال العلماء هذه قاعدة - 00:12:18

الاستثناء معيار العموم ما معنى معيار العموم؟ ميزان العموم ما معنى ميزان العموم ها علامة وجود عموم واضح؟ الاستثناء معيار العموم اذا وجدت استثناء فما قبل الاستثناء ايش بيكون عام - 00:12:41

واضح؟ اذا المفرد المعرف بالله هذا دليل ومثال في نفس الوقت جيد طيب الثاني قال الجمع المعرف بالله الجمع المعرف باللام مثاله قول الله سبحانه وتعالى فاقتلوه المشركين اين الجمع - 00:13:05

المشركين عرف بالف فافادت الاية وجوبا لان في امر صح والامر يقتضي ماذا الوجوب افادت الاية وجوب قتل كل مشرك فاقتلو المشركين ثم جاءت السنة بالتفصيص من قتل معاهدا لم يرج رائحة الجنة - 00:13:35

فاخرجت مجموعة من المشركين واضح؟ فبقي من الحربي والمرتدى يجب قتلهم. غير هؤلاء نهينا عن قتلهم جيد. اذا من اين استفدنا العموم استفدنا العموم من اقتران ان بالجمع هذا المثال - 00:14:04

بهذه الصيغة اذا اللفظ الاول المفرد المعرف باللام. المفرد الثاني الجمع المعرف باللام. جيد لكن لابد ان تكون الهدى اللام هذه ليست العهد لو كانت العهد وانتم تعرفون ان اللام هذى تأتي - 00:14:27

اما للعهد واما للاستغراق واما للجنس صح اما للاستغراق ما مثالها هنا ان الانسان لفي خسر. وقلت لكم في درس النحو ان علامة التي للاستغراق انه يصح ان تضع مكانها كل - 00:14:49

علامة ال التي للاستغراق انه يصح ان تضع مكانها كله ان الانسان لفي خسر ان كل انسان لفي خسر والثانية التي للجنس وهي التي تبين الحقيقة واضح؟ مثل لو قلت على سبيل المثال - 00:15:11

الرجل خير من المرأة اي حقيقة الرجل خير من حقيقة المرأة والا فيوجد من النساء من هن افضل من بعض الرجال واضح ولا لا؟ اذا هنا للجنس هذا الثانية الثالثة للعهد - 00:15:35

وهي اذا كانت دخلت على اسم والمقصود بها اسم معين مثلا في القرآن الكريم الا تتصاروه فقد نصره الله اذا اخرجه الذين كفروا ثانى اثنين اذ هما في الغار الغار - 00:15:56

قال هذى ايش من نوعها الغار الهذى للعهد اي غار هذا هل المقصود اذا قلت لي اذا اذا قلت انها للاستغراق سيكون المعنى ايش اذ هما في كل غار. اليس هذا مراد - 00:16:19

واضح لنا؟ اذا قال هذه لايش ها اه غار معين ما هو الغار الذي كان فيه النبي صلى الله عليه وسلم مع سيدنا ابي بكر غار ايش تور اذا هذى للعهد - 00:16:39

القرآن الكريم اذ يبأيعونك تحت الشجرة الشجرة هل المقصود كل شجرة لا قال هذه لايش؟ للعهد اذا كانت للعهد لا تفيid العموم معى اذا متى تفيid العموم؟ اذا كانت للاستغراق - 00:16:56

هنا تفيid العموم. اذا كانت العهد لا تفيid العموم جيد اذا تقول المفرد المعرف باللام الجمع معروف باللام التي للاستغراق التي لهذا الشهر اسنان مبهمة ما المقصود بالاسماء المبهمة؟ يقصد بالاسماء المبهمة اسماء - 00:17:16

الشرط اسماء الاستفهام تمام الاسماء الموصولة وذكر لك جملة منها فقال والاسماء المبهمة ثلاث اشياء قال تمن في من يعقل اي غالبا من تطلق على من يعقل غالبا مثاله تقول - 00:17:40

من جاءك اكرمه من جاءك صغير تكرمه نعم كبير عالم جاهل رجل امرأة حتى لو كانت امرأة هل المرأة تدخل في عمرها المرأة تدخل او لا تدخل - 00:18:12

تدخل ما الدليل قال الله عز وجل في سورة النحل من عمل صالحها من ذكر او انشى فدخلت الانشى في عموم من قال الله عز وجل في اخر اية في سورة التحريم - 00:18:32

ومريم ابنة عمران التي احصنت فرجها. فنفخنا فيه من روحنا وصدقت بكلمات ربه ربها وكتب وكانت هي هي انشى ها وكانت من القاطنين. فدخلت في القاطنين اذا هاتان الaitan فيها دليل على مسأليتين. المسألة الاولى في الاية الاولى ان المرأة تدخل في عموم من - 00:18:51

المسألة الثانية ان المرأة تدخل في عموم الجمع المعرف بقلب كانت من القاطنين. اذا الاية الاولى دليل على مسألة والاية الثانية دليل على مسألة اخرى. اذا من لو قلت لك من جاءك اكرمه تكرم الصغير - 00:19:17

والكبير. العالم والجاهل. الرجل والمرأة. فالمرأة تدخل في عموما واضح؟ وبناء على هذا جاءت مسألة فقهية هل المرأة اذا ارتدت عن الاسلام تقتل او لا تقتل المرأة اذا ارتدت عن الاسلام - 00:19:38

الرجل اذا ارتد عن الاسلام يقتل او لا يقتل ما الدليل حديث من بدل دينه فاقتلوه. صح؟ طيب هذا في الرجل المرأة اذا ارتدت عن الاسلام تقتل او لا تقتل - 00:19:57

تقتل تدخل في العمومة ولا تدخل؟ تدخل في عموم من؟ من بدل دينه فاقتلوه حل هذا العموم يشمل المرأة ولا يشمل الجو بيشمل لان المرأة تدخل في عموم من واضح يا شيوخ - 00:20:12

طيب قال هنا والاسماء المبهمة كمن فيمن يعقل وما فيما لا يعقل اي غالبا ان ما تستعمل في غير العاقل ما مثاله؟ تقول ما جاءني منك اخذته ما جاءني منك - 00:20:26

اخذته اي شيء يأتي منك اخذه واضح؟ اذا هذا في من وماء من للعاقل غالبا ما لغير العاقل غالبا ثم قال واي في الجميع وش معنى في الجميع ها للجميع يعني في العاقل - 00:20:45

وفي غير العاقل. واضح بالعاقل في غير العاقل مثال تقول اه اي اي كتاب تقرأ تستفيد منه اي كتاب اي كتاب تقرأ تستفيد منه يشمل هذا كتاب الفقه نعم. والحديث نعم. والتفسير نعم - 00:21:06

والنحو الصرف اصول فقه الطب هندسة؟ نعم اي كتاب تقرأ تستفيد منه. من اين اخذنا هذا العموم؟ من اين؟ طيب هذا العموم في العاقلة وفي غير العاقل ها في غير العاقل - 00:21:33

اي طالب جاءك اعطه هذا في العاقل اذا اي في الجميع تستعمل في العاقل وفي غير العاقل قال هنا وain وهذه تستعمل في المكان تقول مثلا ain تسكن اسكن ain تجلس - 00:21:51

اجلس تسكن في القرية اسكن في القرية تسكن في المدينة اسكن في المدينة تسكن في المعهد اسكن في المعهد تسكن خارج المعهد وانه خارج معك تسكن في المريخ مثلا مثلا واضح؟ اسكن في المريخ - 00:22:15

واضح؟ هي تشمل ايش عمومة الامكنة. اين تسكن؟ اسكن قالوا متى تشمل عموم الازمنة متى تساور اسافر تسافر ليلا نهارا طيفا شتاء اسافر تمام قال وما في الاستفهام تقول ما عندك؟ - 00:22:30

استفهم ما عندك واضح ويشمل الذي عندك ايا كان قال والجزاء يقصد بالجزاء الشروط يقصد بالجزاء ايش؟ الشرط. ما مثاله؟ قال الله عز وجل في القرآن الكريم. وما تفعلوا من شيء - 00:22:57

فان الله بي عليم. وما تفعله ما تفعلوا اي فعل فان الله به عليم قال بعد ذلك وغيره تمام وغيره اي غير الشرط كالخبر ما التي تقع في الاخبار قال رحمة الله تعالى ولا - 00:23:18

في النكرات. هي انتبه معي قال ولا في النكرات هذى العبارة فيها قلب ما الذي يفيد العموم؟ هل العموم تفيده كلمة له او تفيده النكرة التي وقعت بعد لا فهمتم - 00:23:41

العموم من اين يستفاد؟ هل العموم يستفاد من لا او من النكرة التي جاءت بعد لا انت لو قلت مثلا لا رجل في الدار لا رجل في الدعوة لا رجل - 00:24:00

بالدار لا يوجد اي رجل هل العموم يستفاد من هذا الذي هو نكرة بعدها او من لا الجواب من النكرة التي بعدها وايش قال قال ولا وكان العموم يستفاد منا - 00:24:16

العبارة فيها قلب طواب العبارة ان تكون هكذا. النكرات في سياق النفي والتعبير بالنفي افضل من التعبير بيلقى لانه لا تقتصر بهذا لا تختص بهذا. سواء كان بعد لا او بعد ما - 00:24:36

او حتى بعد فعل ليس حرف بعده ليس فعل صح ادخل عليه تاء التأنيث نقول ايش ليست صح وبالتالي حتى لو جاءت ليس وبعد ليس نكرة - 00:24:55

نقول تفييد العموم اذا هنا بارك الله فيكم هنا نقول الافضل ان يكون التعبير هكذا النكرات بعد النفي سواء كان النفي بحرف او كان النفي بفعل واضح؟ لا فرق فانه يعطي العموم - 00:25:17

بل انتبه معي بل ان النكرات في سياق النهي والشرط كذلك تفييد العموم النكرات في سياق النهي بعد النهي لو قلت مثلا لا تكلم احدا اين النكرة احدا بعد ايش وقعت - 00:25:39

لا تكلم احدا بعد ايش وقع؟ نفي او نهي هذا نهي واضح؟ تفييد العموم لا تكلم اي احد يشمل الانس والجن حتى الجيل لا تكلمهم. واضح ولا لا؟ لا تكلم اي احد - 00:26:08

جيد؟ يقول القائل حتى الجن مع ان الذين هذا نادر يعني ان الانسان يتكلم مع الجن صح هل الصورة النادرة تدخل في العموم ولا تدخل تدخل راح تدخل وبالتالي نقول - 00:26:25

لو قلت لك لا تكلم احدا حتى الجن لا تكلمهم لانهم وان كانت صورة نادرة الا انها تدخل في العموم جيد؟ طيب وذلك بعد الشر لو قلت ان جاءك احد ان شف ان شرطية جاءك احد فاكرمه - 00:26:40

ان جاءك احد فاكرمه اي احد لانها نكرة وقعت فيه ما في سياق ماذا؟ في سياق الشرط اذا النكرات في سياق النفي النكرات في سياق النهي النكرات في سياق الشرع تفييد العموم - 00:27:04

جيد طبعا انا عندي هنا تطبيقات كثيرة امثلة من الاحاديث انا ساعطيك بعد قليل بعد قليل ليس غدا اليوم. بعد قليل ساعطيك الحديث اريدك ان تستنبط العموم منه ومن اي صيغة من صيغ العموم هذه؟ بعد قليل - 00:27:20

لكن انت ساضرب لكم مثالين فقط النكرة في سياق النفي تفييد العموم صح قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ بام القرآن اين النكرة صلاة صلاح هدينا كده وقعت في سياق ايش - 00:27:40

النفي تفييد ماذا كل صلاة لا يقرأ فيها المصلي بام القرآن لا تصح صح يشلوا ايش من صلاة الفرض والنفل من امام او مأمور او منفرد سواء كانت سرية او جهرية - 00:28:02

كله صلح من اين اتي هذا العموم من النكرة في سياق النفي وبهذا تمسك الشافعية في الاستدلال بهذه المسألة واضح؟ خلافا لمن قال ان المأمور لا تجب عليه قراءة الفاتحة - 00:28:25

لماذا لا تجب عليه؟ قالوا اكتفاء بقراءة الامام. الشافعى قالوا عندنا نص عام لا صلاة لمن لم يقرأ بام القرآن هذا مثال انظر كيف تطبق القواعد بي الادلة الاخر قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:28:44

اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلى ركعتين اين النكرة ها اين النكرة اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلى ركعتين ركعتين نكرة صح؟ وقعت في اي سياق - 00:29:05

في سياق النهي في سياق الشرط اذا دخل فلا يجلس صح تعم. اذا دخلت المسجد فلا تجلس حتى تصلي اي ركعتين دخلت المسجد

فصلية صلاة الفجر صلية سنة الفجر صلية الضحى - 00:29:32

صلية سنة الوضوء. صلية استخارية بأي صلاح واضح اي صلاح ذات ركعة ذات ركعة يسقط عنك الطلب اذا دخل احدكم المسجد فلا 00:29:48 يجلس حتى يصلي ركعتين. لو قال قائل من اين اخذنا هذا العموم؟ ها في يصل من اين اخذنا هذا العموم -

كيف عرفنا ان اي ركعتين يسقط بها طلب التحية من اين اخذنا هذا العمود لان ركعتين نكرة ومعرفة ركعتين نكرة او معرفة نكرة وقعت في اي سياق في سياق الشرط - 00:30:11

في سياق الشرط والنهي واضح؟ اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين. واضح؟ فعمت واضح يا فقيه حسن واضح هذا؟ جيد بعدين في تطبيقات سائلكم اخر شيء في الدرس المحور الثالث في الدرس - 00:30:31

اين محل العموم قال لك في النظم نظم العمريطي نظم الورقات ثم العموم ابطلت دعوه الفعلي بل وما جرى مجرد واضح محل العموم النطق ما معنى النطق؟ اللفظ ولذلك اول شيء ايش قلنا في تعريف العام - 00:30:57

لفظ فالعموم من صفات الالفاظ ولذلك يكثر في التعبير في في الكتب العموم من عوارض الالفاظ. ما معنى عوارض صفات العموم من صفات الالفاظ. فالمعنى لا توصف بالعموم واضح؟ الا اذا كان المعنى للفظ عام هذا شيء اخر واضح يعني - 00:31:19

والا في المعاني لا تصل بالعموم. جيد؟ طيب هل الفعل يدل على العموم مثال جاء في الحديث طلع النبي صلى الله عليه وسلم داخل الكعبة هذا حكاية فعل النبي عليه الصلاة والسلام فعل فعلا. ما الفعل الذي فعله؟ دخل الكعبة وصلى فيها - 00:31:43

هل هذا الفعل نقول فعل عام فيشمل صلاة الفرض صلاة النفل هل ممكن نقول ان هذا الفعل عام يشمل الفرض والنفل جاوب لا اما صلى فرضا واما صلى نفلا واضح؟ لماذا لا يمكن ان نقول انه عام - 00:32:18

الجواب بانه فعل. والفعل لا يدعى فيه العموم واضح اذا صلاة النبي صلى الله عليه وسلم داخل الكعبة هذا لا يستدل به على العموم طبعا مذهبنا مذهب الشافعية انه تصح الصلاة داخل الكعبة سواء كانت فرضا او نفلا - 00:32:40

واضح؟ والمقصود لهنا فقط مجرد المثال وقائع العيان ايش معنى وقائع العيان؟ يعني قضية معينة حصلت قضية معينة حصلت في عهد النبي صلى الله عليه وسلم حكم فيها النبي صلى الله عليه وسلم بحكم - 00:33:04

هل هذا الحكم الذي حكم به رسول الله صلى الله عليه وسلم نجعله حكما عاما او نقول هذا الحكم يتعلق بتلك القضية. فلا يستفاد منه العموم. قالوا لا يستفاد منه العموم - 00:33:20

مثل قضى النبي صلى الله عليه وسلم حديث النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة للجار دفعه معروفة بعضكم الذين قد درس متنبي شجاع يعرفها من لم يدرس نقول له باختصار - 00:33:37

لو كنت انا وشخص نشتراك في ملكية ارض نفترض هذه الارض نشتراك مثلا انا وحيدة في ملكيتها. حيدر يملك نصفها وانا نصفها لكن ملك مشاع ليس مقسوم ليس معين ثم حيدر باع نصبيه لشخص اخر. نفترض باع نصبيه لفوزان - 00:34:05

واضح بالانف وزار هذا شريك جديد معي وانا شريك قديم يحق لي ان اخذ ما ملكه فوزان واعطيه الثمن الذي دفع. هذه الشفعة لكن لاحظ معي متى تكون الشفعة؟ اذا كان الحق غير مقسوم - 00:34:26

لكن لو قسم الحق بيني وبين حيدر اصبح هذا الجزء لي وهذا الجزء تميزت الاقسام واضح؟ نحن اصبحنا ماذا؟ جيرانه لسنا شركاء اصبحنا ماذا هل الجار هذا له شفاعة او ليس له شفعة - 00:34:45

هل الرجال يمكن اذا انا بعثوه ارضيه التي قسمناها لفوزان ان يأتي حيدر يأخذها بالقوة؟ هل يمكن العصر لا طب كيف في الحديث؟ قضى النبي صلى الله عليه وسلم بشفعة للجار؟ قالوا هذه قضية معينة - 00:35:03

يمكن ذلك الجار الذي حكم له النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة فيه شيء يختص به فيه شيء يختص به فلا يستفاد العموم اذا العموم لا يستفاد من وقائع الاعيان - 00:35:20

والعموم لا يستفاد من الافعال جيد اذا هذا باختصار هو الدرس نعيد قراءة العبارة تكلم الدرس عن التعريف ثم الالفاظ ثم المثل فقال واما العام دققة قال واما العام فهو ما عم شيئا فصاعدا من قوله عممت زيدا وعمرا بالعطاء - 00:35:38

وعممت جميع الناس بالعطاء والفاظه اربعة. الاسم الواحد المعرف بالالف واللام واسم الجمع المعرف باللام فاز لماذا غير العبارة؟ قال المعرف بالالف واللام ثم قال معرف باللام ها فيه خلاف. طيب لماذا غير العبارة - 00:36:08

اشارة الى ان الخلاف في هذه المسألة سهل غير مؤثر غير مؤثر واضح ان هذا الخلاف لا يؤثر في في القاعدة الاصولية واضح قال والاسماء المبهمة لقمان ما المراد بالاسماء المبهمة - 00:36:35

ها ثلاث اشياء مراد ما هي الموصولة اسماء الاستفهام اسماء الشرط ما اشار اسماء موصولة اسماء الاستفهام اسماء الشرط احسنت قال كمن فيمن يعقل وما فيما لا يعقل واي في الجميع وain في المكان ومتاع في الزمان وما في الاستفهام والجزاء وغيره - 00:36:59

ولا في النكرات عروة ما الصواب في هذه العبارة؟ لا في النكرات احسنت. الصواب ان يقول ان كيراك في سياق النفي. ممتاز ثم قال والعموم من صفات النطق ما معنى من صفات النطق - 00:37:29

اي من صفات اللفظ المنطوق ولا تجوز دعوى العموم في غيره اي في غير النطق اي في غير اللفظ من الفعل عرفناه وعرفنا المثال صلى النبي صلى الله عليه وسلم في جوف الكعبة - 00:37:53

هذا فعل قال وما يجري مجراه ايش الذي يجري مجراه؟ هذه التي تسمى عند العلماء وقائع الاعيان قضايا الاعيان ثم قال والخاص هذا في الدرس القادم لكن انظروا في التطبيقات - 00:38:10

ain ain الورقة يا الله ان شاء الله لم اكن نسيتها هم جيل وبعد كده انت موجودة الان نطبق الدرس ما زال طازج ما زال طازجة في اذهانكم صح باللغة الانجليزية فريش - 00:38:26

طيب بسم الله الرحمن الرحيم سود اثار نبدأ بك يقول النبي صلى الله عليه وسلم انك لن تنفق نفقة بتتغى بها وجه الله الا اجرت عليها بهذا الحديث يوجد عموم - 00:38:51

ما هذا العموم وعلى ما يدل انك لن تنفق نفقة الا اجرت عليها نعم ارفعوا الصوت ain العموم اولا نفقة نكرا نفقة انك لن تنفق نفقة نكرا صحيحة وقع في اي سياح - 00:39:17

انك لن لان هذى تفید ماذا النفي تفید العموم اي اي نفقة قليلة كانت او كثيرة انفقتها بتتغى بها وجه الله اجرت عليها. احسنت واضح؟ اذا ما لفظ العموم؟ الجواب لفظ العموم النكرا التي وقعت في سياق النفي. ما دلالته؟ يشمل كل نفقة قلت او - 00:39:55

كثر احسنت ممتاز السؤال الثاني نجيبو على السؤال لا بأس تفضل كنت فرحان قال النبي صلى الله عليه وسلم من مات وعليه صوم قام عنه وليه من مات وعليه صوم صام عنه وليه - 00:40:22

ain العموم؟ بسم الله من يشمل كل من مات وعليه صوم طيب في عموم اخر قوم لكن رأوا معرفة وقعت في اي سياق من مات وعليه صوم صام عنه وليه - 00:41:00

في السياق الشرط نكرا وقعت في سياق الشر تفید ماذا من مات وعليه صوم سواء كان الصوم صوم نذر او كان الصوم صوم قضاء او كان الصوم صوم كفارة من مات - 00:41:29

وعليه صوم اي صوم صام عنه وليه. احسنت. وهذا ما تمسك به الشافعية خلافا لمن قال ان المقصود بالصوم هنا خصوص صوم النذر وهم الحنابلة الشافعى تمسكوا بعموم الحديث من مات وعليه صوم - 00:41:46

من ain اتوا بالعموم نقول من النكرا التي وردت في سياق الشرط ممتاز احسنت سؤال ثالث فردوس قال النبي صلى الله عليه وسلم في حديث الرجلين الذين يعذبان في القبر - 00:42:05

قال اما احدهما فكان لا يستنزه من البول ain العموم البول ما وجه العموم مفرد معرف بالالف واللام. اما احدهما فكان لا يستنزه من البول صح؟ فيشمل كل الابوال وبناء عليه - 00:42:29

استدل به الشافعية على نجاسة جميع الابوال من الادمي وغيره من الحيوانات سواء كانت مأكولة اللحم او غير مأكولة اللحم جيد

سنتو الذي بعده عبдан او حلمي من منكما او تتعاونان في هذا - 00:42:55

تمام. قال النبي صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه العموم الاول انه يشمل النساء ذكرته لكم في الشرح لكن في عموم اخر من بدل دينه فاقتلوه. انا اقرب لكم المسألة - 00:43:23

لو ان انسانا كان وثنيا مثلا كان وثنيا بوزيا ثم تحول من البوذية الى الهندوسية غير دينه او كان يهوديا ثم تحول من اليهودية الى النصرانية مثلا هل يقتل او لا يقتل - 00:43:40

بالنظر الى هذا الحديث تأمل في الحديث من بدل دينه فاقتلوه يقتل من اين اخذت هذا دينه مفرد مضاد. هو لم نذكره في الدرس لكنه معروف من دروس سابقة عندكم - 00:44:09

والمفرد اذا اظيف عم صح اذا من بدل دينه الى دين اخر يقتل بهذا تمسك بعض العلماء بغض النظر الان هذا مثال فقط هل هذا القول الصحيح او ليس صحيحا هذا مسألة اخرى؟ لكن تمسك بعض العلماء بعموم الحديث ان من - 00:44:24

دينه الكفري او الدين الذي هو على ملة كافرة الى دين اخر على ملة كافرة انه يقتل ايضا لعموم الحديث من بدل دينه اين العموم؟ في قوله دينه مفرد مضاد فيعم - 00:44:46

ومن صيغ العموم المفرد المضاد. وهذا فقط لتعلم ان هذه الصيغ التي تراها في السبورة ليست هي كل صيغ العموم. توجد صيغ اخرى لفظ كل لفظ جميع المفرد المضاعف واضح؟ نعم - 00:45:04

احسنتم طالبات في الحديث نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كثرة السؤال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كثرة السؤال. هل المراد بالسؤال هنا سؤال المال عن كثرة سؤال المال او عن كثرة السؤال عن الاحكام - 00:45:19

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كثرة السؤال. ما المراد او انه يعم الانواع كلها. واذا كان يعم لماذا قلتم بالعموم سريعا نعم ماذا يفيد العموم فيشمل النهي عن كثرة السؤال عن المال والنهي عن كثرة السؤال عن الاحكام ومحل ذلك النهي اذا لم - 00:45:48

هناك حاجة اما اذا وجدت الحاجة لسؤال المال او وجدت الحاجة لسؤال عن الاحكام فلا يدخل في النهي. اذا العموم من اين يستفاد التي دخلت على المفرد نهى عن كثرة السؤال السؤال - 00:46:36

فهمتم جيدا احسنتم كان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع بين الصلاتين في السفر هل هذا يفيد العموم او لا لماذا لا لانه فعل والفعل ليس داخلا في العموم العموم لا يتناول الافعال - 00:46:54

احسنت اذا لما قال في الحديث كان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع في السفر هل يشمل هذا السفر القصير والسفر الطويل فنقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع في السفر سواء كان السفر طويلا او قصيرا - 00:47:28

الجواب لا واضح اذا يجمع في احد السفرين اما الطويل اواما القصير والفقهاء قالوا انما كان يجمع في السفر الطويل. لان الجمع به احوط من الجمع في السفر القصير. واضح - 00:47:44

طيب جيد ما زالت الامثلة موجودة ادم قال رجل لزوجته متى شئت طلقي نفسك قال رجل لزوجته متى شئت. طلقي نفسك فطلقت نفسها بعد اسبوع يقع الطلاق او لا يقع - 00:48:02

يقع الطلاق او لا يقع بعد اسبوع بعد شهر بعد سنة بعد عشر سنوات يقع بعد ساعة يقع من اين اتيت بهذا العموم شرط الشرط النفسي لا يدل على العموم - 00:48:33

اين اللفظ الذي دل على العموم متى شئت طلقي نفسك؟ اين اللفظ الذي يدل على العموم انظر في المتن ما هو اللفظ الذي دل على العموم على العموم لان العموم في الزمان ولا في المكان - 00:48:54

في الزمان ما هو اللفظ الذي يدل على عموم الزمان متى جيتني طلقي نفسك؟ فلو طلقت نفسها الان غدا بعد اسبوع بعد شهر بعد سنة بعد عشر سنين وقع الطلاق - 00:49:12

وهذا ما اعتمدته الخطيب والرملي وقال العلامة ابن حجر لابد ان تطلق نفسها فورا لان هذا تمليك والتمليك لابد فيه من ايجاب وقبول يقول متى يا سيد طلقي نفسك؟ تقول طلقت نفسي - 00:49:27

مباشرة اذا تأخرت قليل ذهبت الفرصة واضح ولا لا؟ واضح تعال فردوس قال النبي صلى الله عليه وسلم ايماء امرأة نكحت نفسها فنكاحها باطل اين العموم اي لا تظن دال على العموم - [00:49:46](#)

طيب ما فائدة هذا العموم والعموم هنا تستفيد من اين واحد و تستفيد من النكرة التي وقعت في سياق الشرع اين النكرة التي وقعت في سياق الشرق امرأة اي امرأة زوجت نفسها فزواجه باطل - [00:50:19](#)

ماذا يستفاد من هذا العموم لا يصح للمرأة ان تزوج نفسها لا يصح للمرأة ان تزوجه نفسها سواء كانت بكر او ثibia صغيرة كبيرة لا يصح. لابد من ولي اذا هذا الحديث عمومه يستدل به الجمهور على من؟ على الحنفية. الذين قالوا ان - [00:50:39](#)

الثيبة لها ان تزوج نفسها واضح؟ عموم الحديث يرد هذا الرأي. جيد طالبات قال الله عز وجل ولا تصلி الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم ولا منه من بعده ولا تصلி على احد منهم مات ابدا - [00:51:10](#)

من اين يستفاد العموم هاه من اين استفاد احد نكرة وقعت في اي سياق النهي فتعم يعني لا تصلி على اي كافر كان سواء كان هذا الكافر ذميا او حربيا - [00:51:36](#)

وثانيا كتابيا هذا الكافر رجلا او امرأة لا تصلி على اي احد مات من الكفار واضح؟ قال المولى عز وجل ولا تصلி على احد منهم مات ابته نكتفي بهذا القدر - [00:52:03](#)

والله اعلم وصلي اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين - [00:52:21](#)